الأمم المتحدة

A/66/400

الجمعية العامة

Distr.: General
5 October 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

البند ٥٣ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

الجولان السوري المحتل

تقرير الأمين العام

موجز

أعدت هذا التقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عملاً بقرار الجمعية العامة ١٠٦/٦٥، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السادسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

121011 121011 11-53246 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

١ - يقدَّم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ٥٧/١٠٦.

٢ - وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠١١، وجهت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، باسم الأمين العام، مذكرة شفوية إلى حكومة إسرائيل تشير فيها إلى قرار الجمعية العامة المذكور أعلاه وتطلب من حكومة إسرائيل تقديم معلومات عن أي خطوات اتخذتها أو تنوي اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار. ولم ترد أي ردود حتى وقت إعداد هذا التقرير.

٣ - وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠١١، وجهت المفوضية، باسم الأمين العام، مذكرة شفوية إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف بشأن قرار الجمعية العامة ٦٥/١٠٦، تطلب من حكومات الدول الأعضاء تقديم معلومات عن أي خطوات اتخذتها أو تنوي اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار. وباستثناء الرد الوارد من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية، لم ترد ردود حتى وقت إعداد هذا التقرير.

٤ - وفي ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، ذكرت حكومة الجمهورية العربية السورية أنها تأسف لملاحظة أنه رغم الطلبات المتكررة الصادرة عن المجتمع الدولي بالانسحاب الكامل لإسرائيل من الجولان السوري، ما زالت إسرائيل تواصل ممارساتها القمعية اليومية ضد سكان الجولان وتصر على انتهاكاتها الصارخة للقانون الدولي والمعايير الدولية دون التعرض لعقاب. وذكرت الجمهورية العربية السورية أيضا أن قرار الجمعية العامة يؤكد عدم انسحاب إسرائيل من الجولان السوري وعدم امتثالها لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وقد كرر ذلك القرار أن ضم إسرائيل للجولان السوري في عام ١٩٨١ وفرضها في وقت لاحق قوانين إسرائيل وولايتها وإدارتها على الجولان السوري قرار لاغ وباطل وليست له أي شرعية ويجب إلغاؤه. وأكدت الجمهورية العربية السورية حرصها الشديد على مواصلة العمل والتعاون مع الأمم المتحدة بغية إنهاء هذا الاحتلال. وعلى ذلك الأساس، ذكرت الجمهورية العربية السورية أن قرارات الأمم المتحدة ما زالت هي المرجع الأساسي للتوصل إلى حل عادل وشامل في الشرق الأوسط. وورد في المذكرة الشفوية أن الرئيس بشار الأسد أعلن في أكثر من مناسبة عن استعداد الجمهورية العربية السورية لاستئناف مفاوضات السلام على نفس الأسس التي انطلقت منها عملية السلام في مدريد في عام ١٩٩١. ولوحظ أن الجمهورية العربية السورية قد أعلنت في جميع المحافل الدولية التزامها الكامل بتنفيذ القرارات الدولية ذات الصلة وطالبت بتنفيذها وخاصة قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨

(١٩٧٣) و ٤٩٧ (١٩٨١)، وطالبت بتنفيذ مبدأ الأرض مقابل السلام بما يكفل انسحاب إسرائيل التام من كامل أراضي الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧.

٥ - وأدانت بشدة الجمهورية العربية السورية في مذكرتها الشفوية انتهاك إسرائيل لحقوق الإنسان فيما يتعلق بقتل المتظاهرين السلميين الذين حاولوا تذكير العالم بأن من حقهم العودة إلى وطنهم بعد أربعة عقود من الاحتلال. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى حادث ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١ الذي أطلقت فيه القوات الإسرائيلية الرصاص على المتظاهرين السلميين السوريين والفلسطينيين في ذكرى النكسة وهم في الجانب السوري من خط وقف إطلاق النار، مما أدى إلى سقوط ٢٣ شهيدا و ٣٥٠ جريحا. وأشارت الجمهورية العربية السورية كذلك إلى أن جرائم مماثلة ارتكبت في ١٥ أيار/مايو ٢٠١١ أثناء إحياء ذكرى النكبة بالقرب من خط وقف إطلاق النار في الجولان السوري المحتل. وذكرت أن القوات الإسرائيلية استخدمت الذخيرة الحية لتفريق المتظاهرين السلميين، مما أدى إلى سقوط ١٥ شهيدا وعشرات الجرحى.

٦ - وأدانت الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، الحملات الإسرائيلية التي تشجع بناء المستوطنات في الجولان المحتل، وآخرها الحملة الاستيطانية التي جرت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ تحت شعار ''تعال إلى الجولان'' الرامية إلى استقطاب مزيد من الأسر الإسرائيلية إلى الجولان. وأدانت كذلك إنشاء قرية سياحية استيطانية جديدة بالقرب من مستوطنة ايتعام بالتعاون مع مستوطنة يوباتان المتطرفة. وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية جلب المزيد من المستوطنين إلى الجولان تحت عنوان '' قرى سياحية'' في منطقة البطيحة الواقعة في جنوب الجولان المحتل، وخاصة في المنطقة المعروفة باسم تل الصيادين على الساحل الشرقي لبحيرة طبريا. وأدانت مرة أخرى قيام المنظمات اليهودية العالمية بتنظيم رحلات سياحية إلى الجولان وتعزيز الاستيطان فيه وتوسيع البنية التحتية لخدمة تلك المستوطنات. وأشارت إلى أن تلك الأعمال تبين بوضوح أن إسرائيل غير آبهة بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة.

٧ - وأدانت حكومة الجمهورية العربية السورية قيام مندوبة إسرائيل الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك بتوزيع منتجات مصدرها الجولان السوري المحتل، وشددت على أن هذه التصرفات تشكل مخالفة صريحة لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) وقرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٥ المعنون ''السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية''.

٨ - وأدانت الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، قيام إسرائيل، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بمصادرة موارد مائية من الجولان المحتل بهدف تحويل المياه حصرا إلى المستوطنين الإسرائيليين، مما أدى إلى تكبد المواطنين السوريين في الجولان الذين يعتمدون في عيشهم على الزراعة وصيد الأسماك خسائر مادية تقدر بنحو ٢٠ مليون دولار. وأعربت عن اعتقادها بأن هذا يشكل انتهاكا متعمدا لما للسكان السوريين في الجولان من حقوق الإنسان وانتهاكا للفقرة ٨ من قرار مجلس الأمن ٤٦٥ (١٩٨٠)، التي تدعو إلى اتخاذ إجراءات متكاملة لحماية الموارد الطبيعية المهمة للأراضي الواقعة تحت الاحتلال، وكذلك الفقرة ٥ من القرار المذكور التي تنص على أن كافة الإجراءات المتخذة من قبل إسرائيل بهدف تغيير الطابع المادي والتركيبة البشرية والبنية المؤسساتية أو الوضع المؤسساتي للأراضي الفلسطينية أو الأراضي العربية المحتلة الأخرى منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس، أو أي جزء منها، هي إجراءات باطلة وأن السياسات والممارسات الإسرائيلية المتمثلة في توطين أجزاء من سكانها ومن المهاجرين الجدد في تلك الأراضي يشكل انتهاكا صارخا لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب كما تشكل عائقا خطيرا أمام تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط.

٩ - ورفضت حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، قرار الكنيسيت الإسرائيلي المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ الداعي إلى إجراء استفتاء بشأن أي اتفاق يُفضي إلى انسحاب إسرائيل من الجولان السوري المحتل والقدس الشرقية وضرورة أن يحظى هذا الانسحاب بتأييد أكثر من ٨٠ في المائة الإسرائيليين. واعتبرت أن هذا الطلب يشكل انتهاكا واستخفافا بالقانون الدولي الذي ينص على عدم جواز حيازة أراضي الغير بالقوة، كما أنه يتنافى مع قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١).

١٠ - وأكدت من جديد حكومة الجمهورية العربية السورية، في مذكرتها الشفوية، طلبها إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة والمفوضة السامية لحقوق الإنسان ورئيس مجلس حقوق الإنسان ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الضغط على إسرائيل لتأمين ظروف صحية أكثر إنسانية للأسرى السوريين المعتقلين في سجونها. كما أعربت عن رفضها للمحاكمات التي أجرتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي في حق المواطنين السوريين ماجد الشاعر، الذي حكم عليه بالسجن مدة خمس سنوات ونصف، وولده فداء، الذي حكم عليه بالسجن مدة ثلاث سنوات، ويوسف شمس، الذي عليه بالسجن مدة خمس سنوات. وأكدت حكومة الجمهورية العربية السورية أيضا طلبها إلى الجهات الدولية المذكورة آنفا الضغط على إسرائيل للتراجع عن قرارها بمنع زيارة المواطنين السوريين من الجولان السوري المحتل لوطنهم، الجمهورية العربية السورية، عبر معبر القنيطرة، آخذة في اعتبارها معاناة

المواطنين السوريين المادية والنفسية والجسدية الناجمة عن الممارسات الإسرائيلية، المخالفة أيضا لاتفاقيات جنيف ولكل الأعراف والمواثيق الدولية الإنسانية. وشددت على أن الممارسات الإسرائيلية تتجاوز كل الحدود القانونية والأخلاقية، وكان آخرها منع عائلة الشاب الطالب فراس أبو صالح من زيارته وهو يرقد في المستشفى. ودعت حكومة الجمهورية العربية السورية المجتمع الدولي إلى اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية والضغط على إسرائيل كي تمتثل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي.